

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[246] إنما كان بعدبيعة العقبة، التي كانت بعد وفاة أبي طالب، بمدة طويلة. 4 -
اية النهي في الاستغفار للمشرك: روى البخاري ومسلم، وغيرهما: عن ابن المسيب، عن أبيه،
رواية تتلخص في أن النبي طلب من أبي طالب حين وفاته أن يقول كلمة لا إله إلا الله ليحاج
بها له عند الله. فقال له أبو جهل، و عبد الله بن أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل
الرسول يعرضها عليه، ويقولان له ذلك، حتى قال أبو طالب آخر كلمة: على ملة عبد المطلب،
وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " والله لا استغفرن لك
ما لم أنه عنك. فانزل الله: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين، ولو كانوا
أولي قربى، من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم). (1) وانزل الله في أبي طالب: (إنك لا
تهدي من أحببت إن الله يهدي من يشاء) (2). ولا نريد أن نناقش في أسانيد هذه الرواية (3)،
المقطوعة، ولا نريد أن نفيض في الدلائل والشواهد على أن ابن المسيب فضلا عن غيره متهم
= وعبد بن حميد، وإسحاق بن راهويه، والكلبي،

وأبي عبيد، والطبراني وابن الضريس، وابن مردويه، والسلفي في الطيورات، والاسماعيلي،
والحاكم وصححه، وراجع: الاتقان ج 1 ص 37 وراجع السيرة الحلبية ج 1 ص 260. (1) التوبة /
113. (2) القصص / 56 والرواية في البخاري ط سنة 1309 ج 3 ص 111، وغير ذلك. (3) راجع في
ذلك: أبو طالب مؤمن قريش 313 - 345 وانساب الاشراف بتحقيق المحمودي ج 2 ص 25 و 26 ودلائل
النبوة للبيهقي ط دار الكتب العلمية ج 2 ص 342 و 343. (*)